

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٢ لسنة ١٩٨٠

بدعوة مجلس الشعب والشورى إلى اجتماع مشترك

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المواد ١٠١ و ١٣٢ و ٢٠٢ من الدستور ؛

قرر .

(المادة الأولى)

مجلس الشعب ومجلس الشورى مدعوان إلى اجتماع مشترك الساعة السادسة من مساء يوم السبت ٢٣ من ذى الحجة سنة ١٤٠٠ هـ الموافق ١ من نوفمبر سنة ١٩٨٠ م

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ذى الحجة سنة ١٤٠٠ (١٥ أكتوبر سنة ١٩٨٠)